

وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

قرار رقم ٥٥٧ لسنة ٢٠١٤

بضم عضو مجلس إدارة جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية

وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

بعد الاطلاع على قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية الصادر بالقانون

رقم ٣ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٣٩ لسنة ٢٠١٤ بتفويض وزير الصناعة

والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة فى تطبيق أحكام قانون حماية المنافسة

ومنع الممارسات الاحتكارية ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٦٧٣ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل مجلس إدارة

جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُضم الأستاذ / جبالى المراغى - رئيس الاتحاد العام لنقابات عمال مصر

إلى عضوية مجلس إدارة جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية ، بدلاً من الأستاذ /

عبد الفتاح إبراهيم حسين .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٤/٧/٢١

وزير الصناعة والتجارة

والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

منير فخرى عبد النور